

## الأصول من علم الأصول ( ٢ )

محمد الشرافي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد فقد انتهينا في  
الدرس الماضي من الكلام على المقدمة وتعريف الفقه وتعريف الاصول - [00:00:00](#)  
وتعريف اصول الفقه وما يتعلق ايضا بالاحكام واخذنا بالاحكام التكليفية طيب ما اسم الكتاب؟ الاصول من علم الاصول. للشيخ ابن  
صالح ابن تيمية. الشيخ محمد صالح ابن عثيمين رحمه الله لمن الف رحمه الله طلاب المعاهد العلمية - [00:00:20](#)  
السنة الثالثة الثانوية ثم بدأ الشيخ رحمه الله في المقدمة فذكر تعريف اصول الفقه باعتبارين باعتبار المفردات وباعتبار التركيب.  
فعرّف الفقه بأنه عبد المنعم الفقه لغة واصطلاحاً الفقه مهو بالاصول معرفة - [00:00:50](#)  
من يسعفه؟ معرفة الاحكام الشرعية العملي. العملية من ادلتها التفصيلية وقلنا معرفة يشمل امرين العلم والظن ولذلك  
هل يوصف الله عز بانه عارف لا لوجود الظن والله عز وجل علمه قطعي سبحانه وتعالى. الاحكام الشرعية - [00:01:30](#)  
اخرج نوعين من الاحكام العقلية. والعرفية ما تعارف عليه الناس. فالمراد بالاحكام الشرعية ما كان متلقى من الشرع. الشرعية العملية.  
العملية تخرج العقدية الاحكام التي من العقيدة هذا في الاصطلاح. والاشرا الاحكام العقيدة فقه - [00:02:00](#)  
تدخل في قوله بل هي اولى ما يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم من يرد الله به خيرا يفقهه في الدين. لكن في المصطلح هنا  
لا تخرج العملية - [00:02:34](#)  
من ادلتها التفصيلية نخرج به اصول اصول الفقه. نخرج اصول الفقه من كلمة التفصيلية فان اصول الفقه ليست تفصيلية وانما  
اجمالية. واما تعريف الاصول الاصل ما معنى اصل؟ الاصل؟ ايه ما يبني عليه غير. ما يبني عليه غيره - [00:02:44](#)  
واصول الفقه تعريفها انت بديت به علم يبحث طيب وخا ايوا طيب استخراج استنباط او كيفية او الاستفادة. الاستفادة منها وحال  
وحال الاستفادة. ان يعيد علم يبحث عنها الاجمالية وكيفية الاستفادة منها وحل الاستفادة. علم يبحث عن ادلة الاحكام الاجمالية  
وكيفية - [00:03:04](#)  
منها وحال الاستفادة يعني ثلاثة اقسام علم ليخرج الظن يبحث في ادلة الاحكام الاجمالية لنخرج الفقه وكيفية الاستفادة منها يعني  
تخصيص العام تقييد المطلق هل الامر يدل على الوجوب او يدل على الاستحباب؟ كيف تستفيد؟ الحكم من هذه - [00:04:04](#)  
الادلة وحال الاستفادة وهو من؟ من هو الاستفادة؟ المجتهد. حال الاستفادة الذي هو المجتهد. ثم انتقلنا الى الاحكام وقلنا ان الاحكام  
جمع حكم والحكم ايوه مقتضاه خطاب الشرع المتعلق افعال ولا اعمال؟ افعال مكلفة. بافعال المكلفين. من طلب او تخيير او وضع.  
خطاب الشرع لنخرج خطاب - [00:04:28](#)  
غير الشرع لابد من الكتاب والسنة. المتعلق بافعال المكلفين لنخرج اقوال. ليدخل به الاقوال والاعمال فتخرج المعتقدات المعتقد لا  
علاقة لنا به في في اصول الفقه. ثم هذه الافعال المتعلقة او خطاب الوضع المتعلق بافعال المكلفين ينقسم الى ثلاثة اقسام. اما طلب  
والطلب يدخل فيه العمر؟ الامر - [00:05:08](#)  
والنهي والنهي سواء كانت ايجاب الامر ايجابا او استحبابا او النهي تحريما او كراهة. كل الاوامر هذا الطلب اثنين تخيير تخيير وهو  
المباح المباح الان انتهينا من احكام الشريعة الاحكام - [00:05:38](#)  
تكليفية والثالث الوضع وهو الاحكام التي ستأتينا ان شاء الله في درس اليوم اللي هي الاحكام الوضعية ثم قلنا ان مر بنا ان الاحكام  
الوضعية الاحكام التكليفية خمسة. وهي ابو حسن الواجب. الواجب؟ والمندوب؟ والمحرم - [00:05:58](#)

والمكروه وسط. المندوب. قلت المندوب انت الصوت اللي بيقلع هنا ولا هنا؟ المباح. المباح. طيب ناخذها آآ باختصار تعريفها الاصطلاحى اترك اللغوي من يستطيع يسردها لنا تعاريفها اللغوية؟ لغوية؟ فقط بس ما ني باللغة يسردها لنا ونفتك منها ونبدأ في الاصطلاح. طيب الواجب - [00:06:18](#)

لغة وجبت سقط الساقط واللام او اللازم المندوب يندوبون فلان الابن او ما لا مندوب اه مدعو يعني المدعو المدعو المدعو المحرم ممنوع مكروه مبغض ولكن كره الله انبعائهم والمباح - [00:06:48](#)  
المأذون معلن. المعلن والمأذون. اما في اصطلاحنا تعريف الواجب والمندوب شالها متقاربة. ايه هو ما امر به الشرع؟ ما امر به الشرع. على على وجه الله. على وجه الالزام ما امر به الشرع على وجه الالزام هذا الواجب والمندوب بتغيير كلمة نغير الالزام غير الزام على - [00:07:16](#)

لا على وجه الالزام لا على وجه الالزام. المكروه والمحرم المحرم ما نهى عنه شرع على وجه الميزان. ما نهى عنه الشرع على وجه الالزام والمكروه لا على وجه الالزام هذا باختصار اما المباح فهو ما لا - [00:07:49](#)  
يتعلم. ما لا يتعلق به امر ولا نهى لذاته. لذاته. لذاته لكن لغيره ممكن. فنقول مثلا الاكل مباح. الاكل في الليل في رمضان مباح. لكن اذا اكل ما يضره - [00:08:09](#)

حكمه حرام. لو ترك ترك اكل اه ما به قوام صحته وعافيته. تقول حرام واكل ما يجب ما فيه صحته واجب. واجب. فهو يتعلق به شيء لغير لغير المباح - [00:08:30](#)

لغير الامر والنهي. طيب مثال آآ الواجب الصلوات الخمس المندوب صلاة الضحى. طيب ما هو الفرض؟ من هذه الخمسة الواجب وما هو السنة مستحب. وما هو الحتم؟ الواجب. وآآ ايش باقى له؟ حلال. الحلال الجائز. هذه اسماءها وهذه يعني - [00:08:50](#)  
مثل الحتم واللازم احيانا توجد في آآ في ابواب الفقه في كتب الفقه. طيب اذا قال الانسان آآ الطهارة شرط لصحة الصلاة. من اي الخمسة ولا شي شرط ايه ما تكلم عنك انت ايها المكلف انا ما كلمتك انا - [00:09:34](#)

تكلم عن الصلاة وعن الطهارة. الطهارة شرط للصلاة. بعدين. هذا هو الحكم الوضعي. هذا درسنا ذا. لا تتعلم المكلف من يعني من جهة اخرى تتعلق بالمكلف لكن هذا الكلام لا علاقة لي بالمكلف به. الطهارة - [00:09:59](#)  
الصلاة هذا نسيمه احكام وضعية تتعلق بالعمل ولا تتعلق بالعامل تتعلق بالمكلف به ولا بالمكلف الا من جهة اخرى كما سيأتينا ان شاء الله. فنشرع الان في الاحكام الوضعية سم بالله. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [00:10:19](#)

اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا وللحاضرين والمشاهدين والمسلمين اجمعين. امين. قال المؤلف رحمه الله احكام الوضعية الاحكام الوضعية ما وضعه الشارع من امارات لثبوت او انتفاء او نفوذ او الغاء - [00:10:49](#)  
منها الصحة والفساد وهذا هو تعريف الاحكام الوضعية. ما ما وضعه الشارع وبعض العلماء يقول ما هو الشارع حتى لا تكن وضعية وضع. حتى يكون في مغايرة بينهما لان لا يأتي الانسان يقول ما وضعه الشارع. انا ابغى اعرف ما معنى كلمة وضعه الشارع - [00:11:09](#)

نقول ما جعله الشارع والامر سهل. ما وضعه الشارع من امارات. الامارات العلامات لثبوت لثبوت حكم اي ثبوت حكم. مثاله القرابة سبب للارث القرابة سبب للارث يعني يثبت الارث بالقرابة. هذا ثبوت - [00:11:29](#)  
او انتفاء مثاله آآ القتل يمنع الارث القتل اذا قتله لا يرثه لا يرث القاتل شيئاً. هذا انتفاء او نفوذ مثل ما نقول صح ايه فنفيذ اذا صح البيع نفذ - [00:12:02](#)

او الغاء عكسه. اذا كان البيع باطل باطلا فانه يلغى فانه يلغى. هذه هذا هو التعريف عموماً. يقول الشيخ رحمه الله تعالى ومنها الصحة والفساد هذه احكام الوضعية والاحكام الوضعية خلاصتها خمسة - [00:12:29](#)  
خلاصتها خمسة. عندنا الصحة والفساد. الثالث السبب والرابع الشرط والخامس المانع هذه الاحكام الوضعية المعروفة المشهورة عند

العلماء. الصحة والفساد التي ذكرها المؤلف رحمه الله تعالى. يضاف إليها سبب والشرط والمانع. هذه احكام وضعية. الصحة والفساد سيأتينا ان شاء الله الكلام عليها. الشرط مثل ما نقول شروط - [00:12:56](#)

الصلاة شروط الزكاة هذي احكام وضعية. لا ليس للمكلف علاقة بها. اه الشرط السبب السبب مثاله الارث اسباب الارث اسباب الارث آ محظورات الاحرام. محظورات الاحرام. اوقات النهي. هذي مواع للصلاة - [00:13:35](#)

فهذه هي الشروط والاسباب والمواع المواع امرها سهل. الفرق بين السبب والشرط الفرق بين السبب والشرط يقولون الشرط هو ما يلزم من عدمه الشرط يلزم من عدمه العدم. ولا يلزم من وجوده - [00:14:05](#)

وجود ولا عدم لذاته. ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته. لو قلنا الوجود لحاله ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم يعني ما لها علاقة اذا وجد فلا يلزم منه شيء يتضح بالمثل ان شاء الله مثاله - [00:14:38](#)

الطهارة شرط لصحة الصلاة الطهارة شرط لصحة الصلاة. ما يلزم من عدمه العدم. اذا لم يتوضأ الصلاة على النبي لا تصح الصلاة. يلزم من عدمه العدم. ما دام ما في وضوء ما في صلاة صحيحة. طيب انسان توظأ - [00:14:58](#)

ولا يلزم من وجوده اللي هو وجود الوضوء وجود ولا عدم قد اتوظأ واقرأ القرآن ما اصلي قد اتوضأ واطوف فلا يلزم من وجود الشرط وجود المشروط. لكن يلزم من عدمه عدم ذلك - [00:15:22](#)

اتضح الان نقول الشرط هو ما يلزم من عدمه العدم لا توجد طهارة لا يمكن توجد صلاة. لما عدت الطهارة عدت معها الصلاة. يلزم من العدم العدم. طيب ولا يلزم من - [00:15:42](#)

وجود. الان وجدت الطهارة. هل يلزم انه يوجد معها صلاة؟ لا. هل يلزم انها تعدم الصلاة؟ لا فالطهارة مستقلة عن الصلاة قد توجد الطهارة ولا توجد صلاة. لكن لا توجد صلاة الا مع وجود طهارة. هذا هو ما يتعلق الشرط - [00:16:04](#)

ارض اما ما يتعلق بالسبب اول التعريف واحد يلزم من عدمه العدم ويلزم من وجوده الوجود. السبب السبب هو ما يلزم من العدم ويلزم من وجوده الوجود. هناك لا يلزم - [00:16:24](#)

اللي اخذوا الفرائض اكيد بتمر بهم. ايه. ولا يلزم ويلزم من وجوده الوجود. مثاله قلنا مثلا القرابة سبب للارث. القرابة سبب الارث. يلزم من عدم القرابة؟ ما يعرف. عدم الارث ما يمكن يرث وهو بعيد. ويلزم من وجود القرابة - [00:16:45](#)

وجود الارث لو قال انا ما اريد الميراث نقول هذا لك تأخذه ولا ما تأخذه حقا ما يمكن تمتنع يعني يمنع القريب من الميراث الا بالاسباب بموانع الارث. ما دمت قريب فلا بد ان تكون وارثا - [00:17:17](#)

البعيد لا يرث فيلزم من عدمه العدم الذي ليس بقريب معدوم ما يرث. ويلزم من وجوده الوجود قريب لا بد يرث الا اذا وجدت موانع الارث فالفرق بين السبب والشرط في العدم. هناك يلزم من عدمه لا يلزم من عدمه. لا يلزم من في الوجود. لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم - [00:17:37](#)

وهذا يلزم من وجوده وجود السبب الان السبب هو ما يلزم من عدمه العدم واحد بعيد عنك ما يرث فليس قريب. عدم القرابة معها عدم ارث للاسف ايه ما دام ما دام ليس بقريب فلا يرث. عدم هذا عدم القرابة ادت الى عدم الارث - [00:18:02](#)

طيب وجود القرابة يجب معها وجود ارث. يلزم وجود لو نجي نعد الورثة لابد ندخل جميع الوارثين الا اذا مع الحجب وما يتعلق به وتفاصيل هذا. طيب. اول اولا فالصحيح لغة السليم من المرط. الشيخ اه في كتب باقية. فيه اثنين اخوان - [00:18:31](#)

لو احضرت لمدة شهر حتى تنفذ الكمية اخواني من المواظبين بعضهم زماننا صفحة كم عندكم؟ خمس طعش فالصحيح لغة السليم من المرط واصطلاحا ما ترتبت اثار فعله عليه عبادة كان ام عقدا؟ يعني حكم عليه بالصحة - [00:19:01](#)

ترتبت اثار فعله عليه عبادة كان ام عقدا؟ قلنا صحيح. فالصحيح من العبادات طيب الان انتهينا من تعريفه. هذا الان نسميه اثرة. ما هو اثر الصحيح؟ ما معنى ما الاثر الذي يترتب على كلمة هذا صحيح؟ هذا - [00:19:36](#)

الجواب فالصحيح من العبادات ما برئت به الذمة وسقط به الطلب. اذا يترتب على الصحيح امران. الاول تبرأ الذمة وهذا في الواجبات. اذا كان عليك واجب الثاني وسقط به الطلب هذا يشمل الصحيح ويشمل المستحب. يشمل المستحب ويشمل الصحيح.

فالانسان مثلا لو صام الاثنين - 00:19:56

او صام عاشوراء صياما صحيحا نقول سقط الطلب ما نطالبك بقضاء ما نطالبك ما نقول بقي لم يصح صيامك نقول سقط الطلب ادى صلاة الضحى صحيحة نقول اديت صلاة الضحى. فلا تطالب بصلاة الضحى. لكن ما نقول في المستحب برئت ذمتك. لان اصلا ذمتك.

بريئة. بريئة - 00:20:25

قبل لانها ما لست بملزم به فنقول برئت به الذمة في الواجب وسقط به الطلب في الواجب والمستحب. هذا في العبادات اما في

العقود من العقود ما ترتبت اثاره على وجوده كترتب الملك على عقد البيع مثلا. ترتبت اثاره على وجود هذا صحيح - 00:20:45

البيع ترتب عليه ملك الشيء. البيع الصحيح يترتب عليه الملك هذا يسمى الصحيح. طيب وعندنا شي اسمه مجزئ دائما يقولون هذا

صحيح ودائما يقولون مجزئ. او الصلاة تجزئك. فالفرق ما الفرق بين الصحيح والمجزئ - 00:21:11

نقول الصحيح يدخل في العبادات ويدخل في المعاملات عندنا الان الشيخ يقول والصحيح من العبادات والصحيح من العقود او

العقود. نقول هذا يسمى صحيح. يجوز تقول صلاتك صحيحة ويبيعك صحيح - 00:21:42

واما المجزئ فخاص بالعبادات. عبادات. ما تقول بيع مجزئ او الزواج وش حكم الزواج؟ قال والله زواجكم ان شاء الله مجزئ. يقول

لا. ما يستعمل الا في العبادات. فقط كلمة مجزئ. اما الصحيفة - 00:22:05

يستعمل في العبادات والمعاملات نعم يشمل الاثنين. الذمة في الواجب لان اصلا المستحب ذمتك قبل ان تفعله بريئة. لست بملزم

بفعله لكن انسان مثلا صام الاثنين يقول سقط الطلب انت كنت مطالب بصيام الاثنين استحبابا - 00:22:24

انا اديت اديت المستحب نعم ولا يكون الشيء صحيحا الا بتمام شروطه هذا وانتفاء موانعه. هذا هو شروط العمل الصحيح او

الشروط الصحيحة من العبادات والمعاملات تمام الشروط وانتفاء الموانع لا بد من الشرطين - 00:22:54

احنا مثال ذلك في العبادات ان يأتي بالصلاة في وقتها تامة شروطها واركائها وواجباتها. ويضاف كذلك الان الشيخ ذكر تامة الشروط

والاركان والواجبات. تمت الشروط باقي عندنا ايش لأ. لأ الشرطين الان انتفاء الموانع. انتفاء الموانع. ولذلك نضيف كلمة مع انتفاء

مبطلات الصلاة. مع انتفاء مبطلات الصلاة - 00:23:20

يعني مثل الضحك هل في اركانها او في لا لكنها من المبطلات لا بد ان نقيدها بعدم مبطلات الصلاة نعم ومثال ذلك في العقود ان يعقد

بيعا تامة شروطه المعروفة مع انتفاء موانعه. فان فقدت - 00:23:49

شرط من الشروط او وجد مانع من الموانع امتنعت الصحة. عكس الشرطين السابقين. مثال فقد الشرط في العبادة ان يصلي بلا

طهارة. نعم. ومثال فقد الشرط في العقد ان يبيع ما لا يملك. ومثال وجود المانع في العبادة - 00:24:19

ان يتطوع بنفل مطلق في وقت نهي. والمقصود بالنفل هنا مطلق. اين؟ لو لو صلاة الصلاة يعني الافضل اننا نقيدها الشيخ يقصد ان

يتطوع بنفل مطلق يعني الصلاة. يعني واحد يقول طيب انا بتصدق بعد العصر - 00:24:39

هذا نفي المطلق اطوف بعد العصر. فالشيخ يقصد بذلك الصلاة ومثال وجود المانع في العقد ان يبيع من تلزمه الجمعة شيئا بعد ندائها

الثاني على وجه لا يباح. نعم على وجه - 00:25:00

لا يباح ليخرج من يباح مثل يعني المرة. ولا بيع على وجه نيوباحية. ايوة البيع على وجه يباح كمن لم يجد الا ماء يباع. يتوضأ به.

كمن كالعاري الذي لم يجد ثوبا. او - 00:25:17

مسافر الذي لا تلزمه الجمعة او المرأة هنا انتهينا من الشرط من الصحيح هذا هو ما يتعلق بالصحيح ثانيا والفاسد لغة الذهاب ضياعا

وخسرا واصطلاحا ما لا ترتب اثار فعله عليه عبادة كان ام عقدا. فالفاسد من العبادات قد الاثر هذا اثر - 00:25:42

الفاسد على العبادات والعقود فالفاسد من العبادات ما لا تبرأ به الذمة ولا يسقط به الطلب كالصلاة قبل وقتها. نعم والفاسد من العقود

ما لا ترتب اثاره عليه كبيع المجهول - 00:26:13

وكل فاسد من العبادات والعقود والشروط فانه محرم. هذه قاعدة عامة هذي قاعدة عامة كل فاسد من العبادات والعقود والشروط

فانه محرم. اذا فيه علاقة بين الاحكام التكليفية والوظيفية والوظيفية جاء عندنا كلمة محرم ولا في احكام وظعية - 00:26:34

فهذه قاعدة عامة ان كل شرط كل فاسد فان فعله حرام صلاة فاسدة الاستمرار فيها حرام بيع فاسد الاستمرار فيه حرام. نكاح فاسد الاستمرار في حرام. وهكذا والسبب سبب ذلك لان ذلك من تعدي حدود الله هذي ثلاثة علل ثلاث علل لهذه القاعدة الاول - [00:26:56](#) لان ذلك من تعدي حدود الله. اثنين واتخاذ آياته هزوا. ثلاثة ولان النبي صلى الله عليه وسلم انكر على من اشترطوا شروط ليست في كتاب الله اذا هذه آ الدلة على ان على هذه القاعدة ان كل فاسد محرم - [00:27:27](#)

والفاسد والباطل بمعنى واحد الا في موضعين. وهذا هذا الكلام الان يفرق الشيخ بين ما هل كلمة فاسد او باطل بمعنى واحد اذا قال صلاتك باطلة. والثاني قال لا فاسدة. ما الفرق بينهما؟ هذا - [00:27:45](#)

المسألة التي سيتحدث عنها الشيخ وهذا الكلام على مذهب الحنابلة. الان نتكلم عن مذهب الحنابلة والفاسد والباطل بمعنى واحد الا في موضعين. الاول في الاحرام فرقوا بينهما بان الفاسد ما وطئ فيه - [00:28:05](#)

قبل التحلل الاول والباطل ما ارتد فيه عن الاسلام. اذا هذا هو المسألة الاولى. يقولون في الاحرام الفاسد ما وطئ فيه المحرم قبل التحلل الاول يعني قبل رمي فعل اثنين من ثلاث على مذهب الجمهور - [00:28:25](#)

قبل ان يفعل اثنين من ثلاثة نقول يسمونه فاسد والباطل ما ارتد فيه عن الاسلام. طيب ما الفرق الان اها كيف؟ يقول الشيخ فرقا بين بينهما بان الفاسد ما وطأ فيه المحرم قبل التحلل الاول. كيف يتحل التحلل الاول؟ من رمي جمرة العقبة. او - [00:28:44](#)

الحلق والتقشير او الطواف فاذا فعل اثنين من ثلاثة تحل التحليل الاول. هذا الان جامع زوجته قبل هذا التحلل نقول حجك فاسد انسان نسأل الله السلامة والعافية ارتد وهو محرم نقول حجك باطل - [00:29:17](#)

الفرق بينهما ان الفاسد بقيت له اثار. يعيدها. فنقول يلزمك المضي فيه يلزمك آ ذبح بدنه ويلزمك ان ان تقضيه من العام المقبل. فبقيت له اثار فقالوا وهذا فاسد. اما الذي ارتد عن الاسلام فوجود الحج كعدمه. بطل حجه تماما. فلا عبرة بحجه - [00:29:36](#)

فلذلك فرقا بينهما. واضح؟ ايه. هذا معناه الفرق بين الفاسد والباطل هنا تمام الثاني في النكاح فرقا بينهما بان الفاسد ما اختلف العلماء في فساده النكاح بلا ولي والباطل ما اجمعوا على بطلانه كنكاح المعتدة. هذا هذا عند مذهب الحنابلة يقولون ان الفاسد في -

[00:30:06](#)

ما فيه خلاف مثل النكاح بدون ولي؟ عدم وجود شهود هذي عند الحنابلة فاسد. لوجود الخلاف في المسألة اما اذا كان النكاح باطل باجماع العلماء فهذا يسمونه باطل. باطل. مثل نكاح المعتدة. فنكاح - [00:30:36](#)

المعتدة باطل الفرق بينهما ان نكاح النكاح بلا ولي لو آ توفي الزوج وهي في ذمته يقولون تعتد لو توفي الزوج وهي في ذمته تعتد لو كان النكاح بدون شهود وتوفي الزوج تعتد - [00:30:59](#)

ايضا لو طلق المرأة والنكاح فاسد يقولون يقع طلاق يعتبر طلاق اما في النكاح الباطن تزوج امرأة معتدة او تزوج مثلا امرأة من محارمه مثلا تزوج اخته من الرطب لا عدة لكن تستبرأ اذا كانت مثلا اذا كان جامعها تستبرأ - [00:31:22](#)

وآ وايضا ولا يقع الطلاق. ما يقول والله تبين انها اخته من الرضاة. يقول طلقها بالثلاث العقد اصلا غير موجود عقد شرعا غير موجود فلذلك لا يوجد هذا يسمى نكاح باطل والنكاح بدون ولي يسمونه نكاح فاسد واما - [00:31:44](#)

هاتين الصورتين فعند الحنابلة يقولون قلت فاسد او قلت باطل كلاهما سواء والمسألة خلافية يعني كل مذهب يختلفون واوسع من يفرقون هم الاحناف. لهم تفصيلات كثيرة في التفريق بين الفاسد والباطل - [00:32:06](#)

ومن قال بهذا او بهذا فالامر فيه سعة ان شاء الله. ها استبراء يعني نتأكد ان ان رحمها بريء. خال من الحمل. حتى لا يجتمع فيها حتى لا تختلط الانساب هذا معنى الاستبراء. طيب الان انتهينا من الاحكام الوضعية ومن الاحكام التكليفية. الان نريد ما الفرق بين -

[00:32:24](#)

احكام التكليفية والاحكام الوضعية نقول بينهما فرقان هذا باختصار. الفرق بين الحكم التكليفي والحكم الوضعي اولا الحكم التكليفي الحكم التكليفي لابد ان يكون في قدرة المكلف في قدرة المكلف فما يجب عليك شئ ما تستطيعه - [00:32:54](#)

ولا يحرم عليك شئ وانت لا تستطيع لا بد تكون قادر حتى نقول يحرم يجب يستحب لابد من قدرة هذا حكم التكليفي اما وضع فقد

فقد لا يكون فقد لا يكون في قدرته - [00:33:45](#)

فقد لا يكون في قدرته مثل دخول الوقت شرط للصلاة. هل دخول الوقت مقدورك؟ لا. ليس بقدرتك. مثل دخول الشر

الوقت شرط للصلاة ودخول الوقت ليس في قدرتك - [00:34:13](#)

هذا تكليفي. وقد ولا يلزمك وقد يكون في قدرتك ولا يلزمك مثل بلوغ النصاب بلوغ الزكاة بلوغ النصاب شرط

لوجوب الزكاة طيب لو ان انسان مثلاً آآ عنده الف ريال والنصاب الف وخمس مئة نقول - [00:34:35](#)

دور لك هذا الشهر حتى تجمع له الخمس مئة حتى يبلغ النصاب يقول انا اقدر ارواح اجيب لي خمس مئة هل يلزمه؟ يقول لا مع انه

يستطيع. لو ان عنده مثلاً تسعة وثلاثين من الغنم. ويستطيع يشتري الاربعين - [00:35:18](#)

نقول اشتر اربعين عشان تجب عليك الزكاة؟ نقول لا. فقد يكون مقدورا عليه لكن ما يلزمه. اما المكلف التكليفي فلا بد ان يكون في

قدرتك. هذا الفرق الاول. الفرق الثاني ان كل حكم - [00:35:33](#)

ان كل حكم تكليفي ان كل حكم تكليفي لا بد معه من حكم وضعي ان كل حكم تكليفي لابد ان يكون معه حكم شرعي. حكم وضعي

حكم تكليفي لابد ان يكون - [00:35:54](#)

بحكم وضعي فمثلاً الطهارة ها من شرعي كل حكم تكليفي لابد ان يكون معه حكم وضعي فمثلاً نقول يجب او تجب الطهارة

للصلاة تجب الطهارة للصلاة هذا حكم ايش؟ تجب تكليفي تكليفي يجب ان تتوضأ للصلاة لابد ان يكون معه حكم وضعي لابد ان تكون

- [00:36:18](#)

شرط او سبب او ماء الطهارة شرط او سبب او مانع. فكل حكم تكليفي لابد وجود شروط له لابد من وجود موانع له لابد من وجود

اسباب له هذه لابد منها كل حكم تكليفي يكون مع حكم وضعي - [00:37:02](#)

ولا يلزم العكس يعني ما يلزم ان يكون الحكم الوضعي مع حكم تكليفي لا يلزم ان يكون مع الحكم الوضعي حكم تكليفي مثاله الائتلاف

يعني ائتلاف المال سبب للضمان اذا اتلفت شئ تضمنه - [00:37:22](#)

اذا اتلفت شئ تضمنه طيب اذا اتلفه الصغير ما يحصل. هل عليه حكم تكليفي؟ لا. ما في حكم تكليفي. ما نقول يجب يا صغير انك

تضمن. يستحب اذا صار لها امرأة يتعلق بغير المكلف هذا. الذي اتلف ما عليه شئ. فنقول الان هذا حكم وضعي - [00:37:57](#)

لا في سبب للظمان لكن الصغير المجنون ما عليه ظمان يلزم وليه او يلزم في ماله لكن هو ما نقول يجب عليك يحرم هذا هو هذي

اهم الفروق التي ذكرها العلماء بين الحكم الوضعي والحكم التكليفي هو اللي ذكرنا في البداية يا شيخ ان الحكم الوضعي -

[00:38:27](#)

العمل نفسه والتكليفي على العامل. وهذا ايضا يذكرونه من الاسباب ان الحكم الوضعي يتعلق بالعمل والحكم التكليفي يتعلق بالمكلف

نعم قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله العلم تعريفه ادراك الشئ على ما هو عليه ادراكا جازما كادراك ان الكل اكبر من الجزء وان النية

شرط في العبادة - [00:38:47](#)

طيب هذا الان الشيخ ذكر العلم والعلم كانه بعيد من اصول الفقه يعني مستقل لكن لماذا ادخل العلم في اصول الفقه قالوا لان العلم

اما ان يكون يقينا واما ان يكون ظنا. ظن العلم اما ان يكون يعني علم - [00:39:17](#)

الفقه ها اي علم الفقه علم الفقه اما يكون علم يقيني واما ان يكون ظني كيف عالم؟ عالم غيب السماوات والارض. كيف لا لا اقص

العلم علم علم الشرعي العلم الشرعي علم الفقه. يعني الفقه الشرعي قد يكون علمك به يقينا وقد يكون ظنا - [00:39:40](#)

في العلم الشرعي فتحتاج الى ان تعرف احكام العلم واحكام الظن مثل انا سجود السهو لا بد تعرف احكام الظن في السهو واحكام

اليقين في السهو والأساتذة الآن تأتينا ان شاء الله احكام تتعلق اذا كان يقينا له حكم. واذا كان ظنا له حكم في الشريعة. ولذلك -

[00:40:10](#)

ادرج العلم في اصول الفقه. السبب لان علم الفقه قد يكون يقينا وقد يكون ظنا. اي نعم. فلا بد ان يعرف الذي تدركه ادراك جازم كيف

تتعامل معه في الفقه؟ والذي لا تدركه ادراكا جازما كيف تتعامل تتعامل معه؟ مثلاً انا اعطيكم مسألة الان يقول العالم - [00:40:40](#)

هذه المسألة عندي مثل الشمس ودليلها قول الله عز وجل وقول النبي صلى الله عليه وسلم. لكني ساقلد الشيخ فلان هل يجوز له؟ لا. وهو عنده علم؟ نقول ما يجوز لك. لكن والله يقول هذه المسألة اختلفت علي. لم يظهر لي فيها علم يقيني - [00:41:00](#)

ولكني ساقلد مذهبي. يجوز له؟ يجوز له. شيخنا رحمه الله تعالى في اه سجد التلاوة هل تشتترط له الطهارة؟ او لا؟ يقول لم يظهر لي شيء. يعني لم يظهر لي - [00:41:20](#)

قولا راجحا ولكني اقلد المذهب. واقول انه تشتترط تقليدا للمذهب ما ترجح عندي شيء. وهو مجتهد فلانه لم يتبين له هذا هو مسألة العلم. علم يقيني او علم ظن. فيقول الشيخ رحمه الله تعالى في التعريف - [00:41:40](#)

العلم ادراك الشيء على ما هو عليه ادراكا جازما. كادراك ان الكل اكبر من الجزء وان النية شرط في العبادة سيأتي ان شاء الله شرح الشيخ فخرج بقولنا ادراك الشيء عدم الادراك بالكلية ويسمى الجهل - [00:42:00](#)

مثل ان يسأل متى كانت غزوة بدر؟ فيقول لا ادري. طيب. ايضا يخرج من هذا اذا الشيخ اخرج الجهل البسيط ونخرج ايضا ما لا يمكن ادراكه. ما لا يمكن ادراكه. وهو كيفية صفات الله - [00:42:20](#)

ده. كيفية صفات الله. ليس من العلم الذي الذي يتكلم عنه الشيخ الان هنا طيب ادراك وخرج بقولنا على ما هو عليه ادراكه على وجه يخالف ما هو عليه. ويسمى الجهل المركب. مثل ان يسأل متى كانت غزوة بدر؟ فيقول في - [00:42:44](#)

الثالثة من الهجرة وسمي جهلا مركبا لانه مركب من امرين وجود وجود الجهل واعتقاد العلم. العلم الجهل موجود ويعتقد انه عالم فهو مركب. ولذلك يقولون جاهل ويجهل انه جاهل هذا جاهل مركب. وهذا صاحب كمثل صاحب الحمار. توما - [00:43:14](#)

يقول ان هذا رجل انه قرأ في كتاب الحية السوداء شفاء من كل داء قرأها كذا اجله الحية السوداء شفاء من كل داء. واخذ حماره وانطلق يبحث عن الحية السوداء. فدخل اتي جحرها وادخل - [00:43:44](#)

يده في الجحر فلدغته الحية فمات. فوقف الحمار انتظر صاحبه انتظر. ما قام صاحبه ذهب الحمار فرأى رجلا رآه رجلا يمشي فانشد قال حمار الحكيم تو ما لو انصف الدهر كنت اركض فاني جاهل بسيط وصاحبى جاهل مركب. الحمار يجهل - [00:44:03](#)

لكنه ما ادعى العلم وهذا يجهل وادعى العلم. قرأ الحية السوداء بدل الحبة السوداء. ذهب لكنه ختم له بقراءة حديث. نعم. هذا هو الجهل المركب سيأتينا ان شاء الله خلاصتها فيما بعد. وخرج بقولنا ادراكا - [00:44:33](#)

ادراك الشيء ادراكا غير جازم بحيث يحتمل عنده ان يكون على غير الوجه الذي ادركه فلا يسمى ذلك علما ثم ان ترجح عنده احد الاحتمالين فالراجح ظن. والمرجوح وهم. وان تساوى الامران فهو شك - [00:44:53](#)

كل هذه الالفاظ موجودة في كتب الفقه. يحتاجونها الفقهاء. شك وهم سيأتينا ان شاء الله تفصيل ذلك. طيب وبهذا تبين ان تعلق الادراك بالاشياء كالاتي. هذا الان عند الاصوليين. كلام الشيخ الان عند الاصول - [00:45:13](#)

هذي ستة اقسام سيذكرها الشيخ رحمه الله عند الاصوليين. ثم من بعدها ان شاء الله نذكره عند الفقهاء. الاول وهو ادراك الشيء على ما هو عليه ادراكا جازما. يعني متيقن - [00:45:33](#)

يقطع بالحكم ما عنده اشكال. وقد يكون مدركة ادراكا جازم منه خطأ. لكن نقول عنده على علم ما ادعى الظن ذاك العالم يجتهد ولكن متأكد انا قد يكون اجتهاده خطأ - [00:45:51](#)

الثاني الثاني جهل بسيط وهو عدم الادراك بالكلية. وهذي حال المقلد. يقول جاهل قلد الثالث جهل مركب وهو ادراك الشيء على وجه يخالف ما هو عليه. وهذا الذي لا حيلة فيه. جاهل ويدعى العلم - [00:46:08](#)

الرابع ظن وهو ادراك الشيء مع احتمال ظد مرجوح. فهو ادراك لكن عنده احتمال ان هذا فيه قوة لكن الاقوى عندي هذا القول وذاك فيه احتمال فهذا يسمى ظن خامسا وهم وهو ادراك الشيء - [00:46:29](#)

مع احتمال ظد راجح. يعني يقول هذا اقوى منه. وهم. الوهم درجة دنيا. لكن واجه هذا هو والوهم دائما يتبع الوسوسة. الان بعض كثير من الوسوسيين يعرف ان هذا هو الحق. لكن يتبع الضعيف - [00:46:49](#)

القول الضعيف لذلك العلماء سيأتي ان شاء الله لعلنا نذكر ان شاء الله ان العلماء يقولون الوهم لا تعتبر به لا تلتفت له لانه يسوقك الى

الوساوس السادس شك وهو ادراك الشيء مع احتمال ضد مساو بين بين - [00:47:09](#)

وسط طيب هذا التفصيل الطويل عند اصوليين الفقهاء يقسمونه ثلاثة اقسام طبعا ما عدا الجهل المركب والجهل اه البسيط هذا لا يخرجونها. لكن يقولون العلم عندهم ثلاثة اقسام. اما علم - [00:47:30](#)

اللي هو الاول اما علم واما شك ويدخل فيه الظن. علم او شك ويدخل مع الشك الظن. الظن لانه مقارب والثالث الوهم الثالث الوهم فمثلا انسان صلى ثم تبين له بعد الصلاة انه صلى خمسا تبين له نقول هذا - [00:47:49](#)

علم اختلف مع الجماعة ما رأيكم؟ هل خمس؟ هل نقول ظن. قد بعضهم يقول والله انا ما ادري كلها مستوية عندي. والثاني يقول والله اللي يغلب على ظني انها خمس وذاك يقول يغلب على ظني انها اربع. نقول كلكم في دائرة الشك - [00:48:32](#)

وواحد يقول ما ادري. بعيدة عنه. او مثلا انسان كثير الوسواس ثم بدأ توهم باستمرار يمكننا ما صلينا يمكننا ما صلينا عندك شك ترجيح ما عندي شي بس يمكننا يا اخوي حياتنا بس كلها يمكن - [00:48:51](#)

هذا يسمى وهم ولذلك شيخنا رحمه الله في منظومة القواعد يقول والشك بعد الفعل لا يؤثر وهكذا اذا الشكوك تكثر او تك وهما مثل وسواس فدع لكل وسواس يجي به لكع - [00:49:11](#)

لك يعني الشيطان كانك بتتبع كل ما اورده الشيطان هلكت. وهذا هو الوهم الذي يدخل على اهل آآ الوسواس والوهم هذا لا عبرة به لان الانسان مهما كان لو يعني يقول الله متيقن انها اربع. لو تجي وتحركه يمين يسار دخلت عليه الشك بعض الناس يقول والله اني -

[00:49:31](#)

متأكد لكن شككتني نقول هذا اللي دخل عليك هذا وهم ولا في الاصفة انت تبقى على الاصل. طيب العبرة العبرة بالعلم هو ما كان في ظن المكلف في اعتقاد المكلف. وليس في الواقع - [00:49:55](#)

يعني مثلا انسان الان يقول انا صليت الظهر اربع ركعات ويغلب على ظنه ويعلم انها اربع ركعات. وفي الواقع صلى ثلاث. حكمه في الشرع صلاته شرعا. صحيح. صحيحة لان الله يعاملنا في عبادتنا على ما نعتقد - [00:50:18](#)

لا على الواقع لو تعامل بالواقع هلكنا وانسان طاف يقول اعتقد اني طفت سبعة وهو في الحقيقة ما طاف الا ستة نقول معتقد انها سبعة قال نعم نقول طوافك صحيح. امضي الى المساء. لانه لو ارجعناه الى الواقع نحتاج الى ان نكتب نحتاج الى ان نحضر

شاهدين - [00:50:41](#)

يتابعونا يحتاج الى اشياء كثيرة. اما في العقود لا بالعكس العقود لا والله انا اعتقد اني اعطيتك فلوسك نقول ما علينا من ظنك هل الواقع اعطيته ولا لا؟ اذا ما اعطيته لابد تعطيه. ها؟ اعتقاد لا لابد العبرة - [00:51:03](#)

المعتبر في العقود هو العلم. ولذلك لو ان انسان تزوج امرأة يعتقد انها تحله ثم تبين فيما بعد انها اخت له من الرضاع. والله هذا انا اعامل بما اعتقده. نقول لا ان تعامل بالواقع ولو - [00:51:26](#)

كان عليكم عشرة اولاد نقول يفرق بينكما. لان العبرة بالواقع. انسان شرى ارض وبنى وقال انا اعتقد انها ارضي. ثم تبين بعد العشر سنوات انها ملك لشخص سابق. نقول كل شغلك هذا مو لك. لا لان العبرة بواقع المعاملة لا بما يعتقده - [00:51:45](#)

المكلف في قرارة نفسه. نعم. اقسام العلم ينقسم العلم الى قسمين ضروري ونظري اولا فالظروفي ما يكون ادراك المعلوم فيه ضروريا بحيث يضطر اليه من غير نظر ولا استدلال لان الكل اكبر من الجزء وان النار حارة وان محمدا رسول الله. وسمي ضروريا لانك مضطر

الى اعتقاده - [00:52:05](#)

واحد مضطر الى اعتقاده ما تستطيع ترده قد مر بنا تذكرون العام الماضي في الواسطية لما دخل اه الهمداني على ابي المعالي

الجويني وقال له اه بدأ ابو المعالي الجويني يقرر ان الله في كل مكان - [00:52:35](#)

وانه ليس في العلو فقال له الهمداني دعني من هذا. اسألك عن ضرورة يجدها الانسان في نفسه كلما اراد الله لجأ الى السماء ما عنده الا هذا ما يستطيع. يقول فبدأ يدور في بيته وبعض بقي يبكي ويقول حيرني الهمدان - [00:52:55](#)

يعني حيرني الهمدان جاني بشيء ضروري اني اعتقده معلوماتي وادلتي العقلية ما تنفع فيه. فهذا ضروري نعم. ثانيا والنظري ما يحتاج

الى نظر واستدلال كالعلم بوجود النية في الصلاة. يعني يحتاج الى استدلال - [00:53:15](#)  
ادلة طيب ما فائدة هذا العلم؟ التقسيم الضروري والنظري نقول الضروري لا يمكن انكاره. لا يمكن انكاره ولذلك يقال ولذلك يقال من  
انكر معلوما من الدين بالضرورة ايش حكمه؟ كافر. كافر. من انكر معلوما من الدين بالضرورة كافر - [00:53:35](#)

يعني اي مسلم يعتقد ان انسان انكر الصلوات الخمس يقول ما في مسلم ينكرها هذا ضروري فهذا كفر بالله عز وجل واما النظر واما  
النظر فيمكن انكاره. فيمكن انكاره ولذلك يحتاج الى ادلة يحتاج الى ادلة لاقناع المنكر - [00:54:13](#)  
يحتاج الى ادلة لاقناع المنكر نكتفي بهذا القدر ونسأل الله عز وجل لنا ولكم علما نافعا اما قولوا الفقه بالمنظومات فيها كثيرة اذا كان  
يريد نظمه لانه اسهل في الحفظ فمن افضلها نظم الورقات الصنعاني رحمه الله مختصر ونظم فيه الورقات فهنا نظم مختصر مفيد -

[00:54:44](#)

لكن ان استطاع هذا الكتاب كتاب شيخنا رحمه الله تعالى واكتفى به فهو كتاب نافع وقد ذكرنا في الدرس الماضي ان بعض العلماء  
يقول من لا من لا يريد والسجود يأخذ اصول علم الاصول فيكتفي بهذا الكتاب - [00:55:28](#)

الثاني ايش؟ القواعد الفقهية فيها منظومات كثيرة ومن افضلها وانفعها منظومة شيخنا رحمه الله الشيخ ابن عثيمين منظومة الفقه  
وقواعده في مئة وبيتين. وفي منظومة اخصر منها للشيخ ابن سعدي في اربعة وثلاثين بيت. اخذناه هنا. سابقا - [00:55:42](#)

مر بنا سابقا هذي منظومات سهلة ومفيدة لكن منظومة شيخنا رحمه الله فيه مئة وبيتين جمعت كثير من القواعد الاصولية والفقهية

والله اعلم - [00:56:02](#)